وهكذا ثالثة واربعة ومثلها سادسة وسابعة
واجمع لكل وارث ما ورثه في كل موروث وحقق ورثه
وبعد ذا تقسمه وتحسب كالزوج في مثالنا وهو الاب
سهامه منها تجمع اربعة ثلاثة وواحد مجتمعة
فاربعة عن زوجة وابوين فانها تصح منها ... نعت
وهكذا الجدة وهي الام اسهمها ثلاثة لا وهم
[illegible] وعاصب منها ثمانية [illegible]
فصل فان كان الذي حصته منكسر القسم على مسئلته
فاريك بينهما وفاقا فاضرب فيه الاولى [illegible]
وان يبن سهمه للمسئلة فاضرب [illegible]
وفي الذي بيد كل واحد من ورثته فاختصر [illegible]
واضرب لكل وارث في الثانية [illegible]
او كلها [illegible] مشاركة ولا تكن منك لها مشاركة
وان تشا قسمت ما قد صار له على [illegible] المسئلة
فانه يخرج جزء السهم فاعمل بما [illegible]
واضرب لكل واحد ما بيده فيه يكن لكل [illegible] عدد
وهكذا ان تكثر المسائل فجئ بما قدمته [illegible] مسائل
واجمع لكل من الوراث ما حازه في اثنين او ثلاث
وربما يتبع التراث [illegible] السهام
ورد ما منه يصح الكل لذا الكل الوفق كذا الكل الاصل

باب

باب بيان كيفية القسمة في المال كي يجوز كل سهمه
اذا اردت قسمة للتركة او قدر حظ واحد في التركة
فتم ما بيدي مما انتهت مسئلة الميت [illegible]
فقدر ذا الكل [illegible] القيراط فابسطه [illegible]
فان يكن جميعها ما يوزن او ما يكال او [illegible]
فاضرب سهام كل شخص فيه واقسم على الاصل الذي [illegible]
اذا السهام اولا والاصل ثمان [illegible] ثلاث كان الجهل
فتضرب الاولى وهي الاسهم في اربع وهو الذي [illegible]
فاقسم على الثمانية [illegible] الثلاث وذاك في النسبة [illegible]
وان تشا [illegible] فاقسم على الجميع يكن جزء السهم
فاضربه في سهام كل واحد ولا تغب عن علمه [illegible]
وان تشا [illegible] الاشيا [illegible] كان [illegible] ذاك
وتضرب الاسهام في [illegible] وجه الحال
واقسم على [illegible] اصل العدد [illegible] القسمة [illegible]
مثاله زوج وام وذكر [illegible]
للزوج منها ربعه ثلاثة واثنان [illegible] الام في الوراثة
وما بقي للابن وهو سبعة [illegible]
تضرب للزوج ثلاثا فيه [illegible]
واقسم على [illegible] الخمسة [illegible]
او فاقسم [illegible] على القطع [illegible]

فوائد [illegible]